[252] بل كان مؤمنا على دين الحنيفية. وقد صرح المسعودي في بعض كتبه بانه قد مات مسلما (1). فقول ابي طالب: بل على ملة عبد المطلب لا يدل على كفره ؟ فلو كان قد قال ذلك حقا. فلا بد أن يكون قد قال ذلك تعمية على قريش، لمصالح يراها لا بد من ملاحظتها في تلك الفترة. الوجبة الاخيرة: كان ما تقدم هو عمدة ما استدل به القائلون بكفر ابي طالب، والعياذ با، وقد رأينا: أنه لا يستطيع أن يثبت أمام النقد الواعي والدقيق. وقد بقيت بعض الروايات، التي يمكن الاستدلال بها على ذلك. وليس فيها أيضا ما ينفع أو يجدي ونحن نشير إليها باختصار شديد ؟ فنقول: إنهم قد رووا أيضا: 1 - أن الرسول قال لابي بكر حول ما ينجي من الوسوسة: " ينجيكم من ذلك: أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمي عند الموت ؟ فلم يفعل، يعني شهادة أن لا إله إلا ا، وأن محمدا رسول ا (2) ". وفي رواية عن عمر: إن كلمة التقوى التي ألاص عليها نبي ا عمه أبا طالب عند الموت: شهادة إلخ (3). ونقول: 1 - ان من الواضح: ان الذين يسالونه عما ينجي من الوسوسة كانوا يقولون تلك الكلمة، ويشهدون الشهادتين، ولكنهم كانوا - مع ذلك -

(1) الروض الانف ج 2 ص 170 / 171. (2) حياة الصحابة ج 2 ص 140 / 545 وكنز العمال ج 1 ص 259 - 260 - 261 عن أبي يعلى والبوصيري في زوائده، وعن طبقات ابن سعد ج 2 ص 312. (3) مجمع الزوائد ج 1 ص 15، وكنز العمال ج 1 ص 262 و 63 عن أبي يعلى، وابن خزيمة، وابن حبان والبيهقي وغيرهم كثير جدا. (*)
